

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

5518 - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .
(جميعا لينعلهما أو جميعا ليحفهما واحدة نعل في أحكم يمشي لا) قال A ا رسول أن Y
[ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولا . . رقم 2097

(ليحفهما) من الإحفاء وهو المشي بلا خف ولا نعل [